عنوان الملتقى: تكنولوجيا المعلومات والاتصال والأمن القانوني للمواطن.

عنوان المداخلة: التقاضي الإلكتروني وتحقيق الأمن القانوني.

المتدخلة الأولى:

الاسم: صفاء هاجر.

اللقب: خالدي.

الدرجة العلمية: أستاذ محاضر ب

مِؤسسة الانتماء: جامعة غرداية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق.

رقم الهاتف: 0699883768

البريد الإلكتروني: safaabouras82@gmail.com

المتدخلة الثانية:

الاسم: دليلة.

اللقب: جلايلة.

الدرجة العلمية: أستاذ محاضر أ.

مِؤسسة الانتماء: جامعة غرداية، كلية الحقوق والعلوم الساسية، قسم الحقوق.

رقم الهاتف: 0797400612

البريد الإلكتروني: Daliladalila.dalila@yahoo.com

عنوان البحث: التقاضي الإلكتروني وتحقيق الأمن القانوني.

المحور: الثالث.

ملخص:

يعد مبدأ الأمن القانوني مفهوم حديث رغم أن مضمونه قديم كان مرتبط بظهور القاعدة القانونية وبظهور دولة القانون، ويعد ضمانة تهدف إلى تلافي عدم الوثوق بتطبيق القانون مما يحقق للأفراد حقهم في الأمان، وعليه فمتى كانت القواعد القانونية مؤكدة و محددة في تنظيمها للمراكز القانونية أو تضمن تأمين النتائج بحيث أن كل فرد يستطيع أن يتوقع هذه النتائج ويعتمد عليها بأن يتوقع مقدما نتائج تصرفاته من حيث ماله وما عليه فإنّه يمكن القول بتحقيق مايعرف بالأمن القانوني.

ولعل أهم سبل تحقيق هذا الأمن هو قطاع القضاء الذي يساعد على حماية و استقرار المراكز القانونية وتحقيق الأمن القانوني، وبولوج مايعرف بالتقاضي الإلكتروني، فقد ذهب العديد من الفقهاء والقانونين بالقول والإشادة بالدور الذي يلعبه هذا الأخير في تحقيق الأمن القانوني من خلال التقنية المستعملة التي تضمن تكريس عنصر الشفافية والحياد وبالتالي الثقة في هذا القطاع الحساس وهو الذي يتعكس مباشرة على تحقيق مبدأ الأمن القانوني.

كلمات مفتاحية: الأمن القانوني، عصر الرقمنة، تقننة القانون، التقاضي الإلكتروني.

summary:

The principle of legal security is a modern concept, although its content is ancient and was linked to the emergence of the legal rule and the emergence of the rule of law.

It is considered a guarantee aimed at avoiding lack of confidence in the application of the law, which achieves individuals' right to safety, and accordingly, when the legal rules are certain and specific in their organization of legal centers or guarantee securing results so that every individual can expect these results and rely on them by anticipating in advance the results of his actions in terms of What he has and what he owes, it can be said to achieve what is known as legal security.

Perhaps the most important way to achieve this security is the judicial sector, which helps to protect and stabilize legal centers and achieve legal security.

With the introduction of what is known as electronic litigation, many jurists went on to say and praise the role that the latter plays in achieving legal security through the technology used that guarantees the dedication of the element of transparency and impartiality and thus confidence in this sensitive sector, which is directly reflected in achieving the principle of legal security.

Keywords: legal security, digitization era, codification of law, electronic litigation.

مقدمة:

يعد الأمن أو الاستقرار القانوني التوجه الذي تسعى إليه كل دول القانون، ذلك أنّه من مقومات الدولة الحديثة وأنّه أحد مظاهر حق الإنسان الطبيعي في الامان، ويرى البعض أنّه ضمانة تهدف إلى تلافي عدم الوثوق بتطبيق القانون مما يحقق للأفراد حقهم في الأمان.

الوسائط الإلكترونية، إبرام العقود الإلكترونية،الإثبات الإلكتروني، الجرائم الإلكترونية..... كلها وغيرها من مرادفات كانت من مفرزات عصرنا الحالي .

إن عصر الرقمنة الذي نعيشه حاليًا جعل العالم يعرف تقدم غير مسبوق في جميع مناحي الحياة لكن بالتزامن مع هذا التقدم ظهرت مخاطر غير مسبوقة كذلك تهدد أمن واستقرار الأفراد

وفي ظل التقدم التكنولوجي الحاصل لم يكن القانون بمنأى عن هذا التطور الحاصل، وهنا سعت الدول إلى وضع أطر قانونية يعمل في فلكها هذا التطور حتى لا ينقلب هذا الأخير وبالا على حقوق وحريات الأفراد وبالتالي يغيب الامن القانوني.

وهو ما دفع إلى توصيفه بعبارة "تكنولوجيا القانون"، أو تقننة القانون أو مكننة القانون"، مثل تقننة العقد بأن أصبح عقدا إلكترونيا و كذا تقننة قانون الشركات بظهور الشركات الافتراضية وظهور الحكومة الالكترونية، القرار والعقد الإداري الإلكتروني، وأيضا تدخل قانون العقوبات بنصوص قانونية واخرى إجرائية لمجابهة ظهور مايعرف بالجرائم الإلكترونية.

ولعل أهم مايهمنا في هذه الدراسة هو عملية التقاضي الإلكتروني الذي بات ضرورة حتمية ونظام تقني فرضته معطيات العصرنة إذ به يمكن به رفع الدعوى وتسجيلها وتقديم المستندات والعريضة الافتتاحية عبر العنوان الإلكتروني المخصص لاستقبال الدعاوى، كما يمكن حضور الجلسات وصدور الحكم في النزاع دون الحضور المادي إلى مبنى المحكمة، وذلك باستعمال وسائل الإتصال الإلكتروني.

إن رقمنة هذا القطاع الحساس بات أولوية دفعت المشرع الجزائري إلى هذا النهج تزامنا مع عصرنة كل مناحي الحياة، وعليه كانت إشكالية الدراسة كالتالي:

مالمقصود بالأمن القانوني؟ وماهو دور التقاضي الإلكتروني في تحقيق الأمن القانوني؟

أولاً/ المقصود بالأمن القانوني.

ثانيًا/ المقصود بالتقاضي الإلكتروني.

ثالثاً/ دور التقاضي الإلكتروني في تحقيق الأمن القانوني عن طريق حماية و استقرار المراكز القانونية والصعوبات التي تواجه التقاضي الإلكتروني.

الخاتمة.

أولاً/ المقصود بالأمن القانوني.

1-تعريف الأمن القانوني: يعرف الأمن القانوني على "أنه القضاء على إلتجاء كل فرد إلى اقتضاء حقه بنفسه بالقوة"، أو"يعني في حقيقة الأمر أن تكون القواعد القانونية مؤكدة و محددة في تنظيمها للمراكز القانونية أو تضمن تأمين النتائج بحيث أن كل فرد يستطيع أن يتوقع هذه النتائج ويعتمد عليها بأن يتوقع مقدما نتائج تصرفاته من حيث ماله وما عليه، فالأمن القانوني يؤدي إلى امكانية توقع الأفراد لنتائج أفعالهم سلفا" [1].

وعليه يعرف:" الامن القانوني بأنه أحد الأنظمة القانونية التي تكفل للمواطنين الثقة والطمأنينة في القانون الوضعي، وكذا المحافظة على ماهية الأمن من خلال انعدام الخوف منه وضمان استقرار القاعدة القانونية ووضوحها وديمومتها وثباتها، ونؤكد أن الامن القانوني الذي يترجم دولة القانون هو التزام القاضي والمشرع وباقي السلطات بالقواعد القانونية".[2]

ولعل أكثر التعريفات وضوحا وشمولا لمبدأ الأمن القانوني هو التعريف الذي قدمه مجلس الدولة الفرنسي في تقريره الدوري لسنة 2006 ،والذي جاء فيه: " مبدأ الأمن القانوني يقتضي أن يكون المواطن، قادرا على تحديد ما هو مباح و ما هو محظور بموجب القانون الساري دون أن يستدعي ذلك من جانبه بذل مجهودات إضافية، من أجل بلوغ هذه النتيجة، ويجب أن تكون القوانين الصادرة واضحة و مفهومة ولا تخضع في الزمن لتغييرات مفرطة، وبالأخص غير متوقعة"[3].

---

[1]- راجع: فاطمة الزهراء بوجمعة، مراد بسعيد، تأثير التطور التكنولوجي وتقنيات المعلومات على تحقيق الأمن القانوني.، مجلة الفكر المتوسطي ، المجلد 11 ، العدد 1، 2022/06/15. ص 467.

- أحمد إبراهيم حسن، غاية القانون دراسة في فلسفة القانون، الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، 2000 ص 179-180 .

[2]- إفتيسان وريدة، بن ناصر وهيبة، دسترة مبدأ الأمن القانوني: التجربة الجزئرية نموذجًا، مجلة الدراسات القانونية، جامعة يحي فارس، المدية، المجلد 08، العدد 02، 06/30/ 2022، ص 974.

[3]- نقلا عن: بدوي عبد الجليل، هنان علي، مفهوم مبدأ الأمن القانوني ومتطلباته، مجلة دراسات في الوظيفة العامة، المجلد 04، العدد 02، 2021/08/03، ص 05.

2- **خصائص مبدأ الأمن القانوني:** يعد هذا المبدأ متميز نظرا للخصوصية التي ينفرد بها فهو من أهم المفاهيم العالمية التي تتسم بالحداثة والهادفة إلى ترسيخ مفهوم دولة القانون، وعليه من خصائصه نجد:

_ خاصية العمومية والآمر لمبدأ الأمن القانوني: أي أنه موجه للعامة ولا يقتصر على فئة دون اخرى مما يعزز ثقة المواطنين في تشريعات دولهم. كما نجد هذا المبدأ يتصف بالإلزامية والأمر في تطبيقه ويحرم على الجميع المساس بمحتواه.

_ المرونة والعالمية: أي أن هذا المبدأ قابل للتكيف والتغير وهو لا يتقوف عند حماية الحقوق المكتسبة، إنما يمتد لحماية التوقعات المشروعة، والقابلية لاحتضان مختلف المستجدات التي من شأنها أن تحمي حقوق وحريات الأفراد وتجسيد بيئة قانونية مستقرة وآمنة وبالتالي تعزيز دولة القانون، أما عن العالمية فقد حظي هذا المبدأ بالتبني من جل تشريعات دول العالم حيث تمّ اعتباره المنطلق الأساسي في تحقيق الاستقرار وضمانه من خلال المحافظة على استقرار حقوق ومراكز الأشخاص.

_ ثبات وديمومة مبدأ الأمن القانوني: والثبات المقصود هنا هو قدرة الدولة على الإبقاء على قوانينها فترة من الزمن دون مفاجأة المواطنين وفي كل مرة بتعديل جديد للقوانين الأمر الذي يصعب معه تحقيق استقرارهم ويصعب معه تحقيق الثقة في القاعدة القانونية[4].

3- مبدأ الأمن القانوني في الدستور الجزائري:

وفي التشريع الجزائري نجد أنّه لم ينص على مبدأ الأمن القانوني صراحة، ولكنه نص على بعض مقوماته في نصوص مختلفة.

ففي التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2016، نص من خلال المادة 22 منه على أنّه: " يعاقب القانون على التعسف في استعمال السلطة"، أي أن القانون يعاقب كل من استغل السلطة المخولة له في غير موضعها ونجم عنها مساس بحقوق الأفراد ، ونص في المادة 23 على أنّ:" عدم تحيز الإدارة يضمنه القانون "، وفي المادة 29 منه على أنّ:" كل المواطنين

---

[4]- راجع: إفتيسان وريدة، بن ناصر وهيبة، مرجع سابق، ص 975-977.

سواسية أمام القانون ولا يمكن أن يتدرع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد، أو العرق، أو الجنس أو الرأي، أو أي شرط أو ظرف آخر، شخصي أو اجتماعي "، وجاء في المادة150 منه: " يحمي القانون المتقاضي من أي تعسف أو أي انحراف يصدر من القاضي"، وعليه فكل هاته النصوص وغيرها تحمل في طياتها مقومات مبدأ الأمن القانوني.

ثانيًا/ المقصود بالتقاضي الإلكتروني:

1-تعريف التقاضي الإلكتروني:

التقاضي الإلكتروني هو :" عبارة عن تنظيم تقني معلوماتي ثنائي الوجود بين شبكة الربط الدولية تتمثل في تكنولوجيا الاتصالات وبين مبنى الجهاز القضائي في إطار عصرنة العدالة لتحقيق انعكاس إيجابي على عملية التقاضي بصفة عامة وتحقيق العدالة بين المواطنين بصفة خاصة والنهوض بقطاع قضائي حديث ومتطور ومواكب للعصر الحالي."[5]

عرفه الفقه أيضا بأنه : " سلطة لمجموعة متخصصة من القضاة النظاميين بنظر الدعوى ومباشرة الإجراءات القضائية بوسائل إلكترونية مستحدثة ضمن نظام أو أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف والوسائل تعتمد تقنية شبكة الربط الدولية (الإنترنت) وبرامج الملفات الحاسوبية الإلكترونية بنظر الدعاوى والفصل فيها وتنفيذ الأحكام بغية الوصول لفصل سريع في الدعاوى والتسهيل على المتقاضين[6]" .

وعرف عل أنّه: " الحصول على صور الحماية القضائية عبر استخدام الوسائل الإلكترونية المساعدة للعنصر البشري، من خلال إجراءات تقنية تتضمن تحقيق مبادئ وضمانات التقاضي

---

[5] – حنان عكوش، يوسفي مباركة، التقاضي الإلكتروني في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 15، العدد01، 04/27/ 2022، ص 543.

[6] – لرقط فريدة ، هوام علاوة ، التقاضي الإلكتروني ، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال ، المجلد06 العدد 4 ، 12/20/ 2021 ، ص 185.

في ظل حماية تشريعية لتلك الإجراءات تتفق مع القواعد والمبادئ العامة في قانون المرافعات مع مراعاة الطبيعة الخاصة للوسائل الإلكترونية[7] . "

ومما سبق نجد أنّ التقاضي الإلكتروني يقوم على كل الأسس والإجراءات التي كانت تتم في التقاضي التقليدي من وجود أطراف نزاع وعرائض ومحكمة مختصة وصدور أحكام، غير أن الأمر في التقاضي الإلكتروني يتطلب وجود الوسيط الإلكتروني[8]، الأمر الذي يكسبه خصوصية إّذ يتم تقديم ملف الدعوى إلكترونيا إلى المحكمة عبر البريد الإلكتروني ، حيث يتم فحص هذه المستندات بواسطة الموظف المختص وإصدار قرار بشأنها بالقبول أو الرفض وإرسال إشعار إلى المتقاضي يفيده علما بما تم بشأن هذه المستندات[9]، وبذلك نكون أمام عالم افتراضي تتم فيه اجراءات التقاضي بواسطة شبكة العنكبوت تتصل بها أجهزة الكومبيوتر وبرمجة نظام قضائي معلوماتي تتم عملية التقاضي من خلاله عن طريق بريد الكتروني خاص، وكل هذا بهدف سرعة الفصل في الدعاوى وتسهيل إجراءات التقاضي وتنفيذ الأحكام، ويؤمن المعلومات ويضمن سلامتها عن طريق حفظها رقميا مما يمنع أي محاولة لتزوير أو تغيير في فحوى المستند ات[10].

2- التقاضي الإلكتروني في الجزائر:

---

[7]- راجع: حايطي فاطيمة، هروال نبيلة هبة، نظام التقاضي الإلكتروني بين تحسين جودة العمل القضائي وتحديات الفضاء الر قمي، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 7، العدد1، 2021/06/28.

- يوسف سيد سيد عوض، خصوصية القضاء عبر الوسائل االإلكترونيةً، دكتوراه في القانون، جامعة عين شمس القاهرة، 2012 م، ص 29.

[8]- الوسيط إلكتروني يتمثل في جهاز كمبيوتر متصل بشبكة الاتصالات الدولية (الإنترنت) أو شبكة اتصال خارجي خاصة (الإلكسترانيت) التي تقوم بنقل التعبير عن الإرادة الإلكترونية في نفس اللحظة رغم البعد المكاني لأطراف النزاع، ويعتبر الحاسوب المتصل بهذه الشبكة هو الو سيط بين طرفي التقاضي، حيث يمكن أن يكون معاو نا قضائيا يقوم بتجميع وتخزين وحفظ الملفات الإلكرتونية والقيام بالإعلانات والإخطارات أو يمكن أن يكون بديلا عن القضاء في القضايا المالية البحتة أو البنكية أو قضايا النفقات أو الإرث أو الوصايا أو الوقف أو الضرائب أوالجمارك. راجع: عصماني ليلى، نظام التقاضي الإلكتروني آلية لإنجاح الخطط التنموية ، مجلة المفكر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، المجلد11، العدد 01، 2016/02/13، ص 218. لرقط فريدة ، هوام علاوة، المرجع السابق، ص 186.

[9]- حنان عكوش، يوسفي مباركة، مرجع سابق، ص 545.

[10] - راجع: محمد عشبوش، محمد رايس، تطبيق الوساطة الإلكترونية المدنية في إطار التقاضي عن بعد مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية المجلد 08 ، العدد 03، 2021، ص 877.

وفي الجزائر يعتبر التقاضي الإلكتروني أحد آليات رقمنة قطاع العدالة والتي حددها المشرع الجزائري في ثلاث آليات ، نظمها في ثلاث فصول من القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة[11].

إذ يعد القانون 03/15 قفزة نوعية في مجال تطبيق الوسائل الإلكترونية في العمل القضائييحتوي هذا القانون على 16 مادة تطرقت لفكرة التقاضي الإلكتروني إذ جاء في ثلاث فصول

-وضع منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل.

استخدام التقنيات الحديثة في إرسال وتبليغ المحررات القضائية ومختلف الإجراءات القضائية.

-إمكانية استخدام المحادثات المرئية عن بعد في استجواب المتهمين والشهود والخبراء.

فنجد المادة 09 من هذا القانون قد نصت أن الجزائر اعتمدت فعليا على تقنية التقاضي الإلكتروني من خلال التبليغ وإرسال المحررات القضائية بالشكل الإلكتروني، ومن خلال نص المادة 14 من ذات القانون نجد أن المشرع سمح بسماع الأطراف واستجوابهم عن طريق المحادثات المرئية عن بعد في حالة بعد المسافة أو تطلب حسن سير العدالة ذلك.

أما المادة 15 من نفس القانون فحددت نطاق استخدام التقنية حيث أعطت للقاضي سلطة سماع الشهود والخبراء والمتهمين واستجوابهم ومواجهتهم عن طريق المحادثات عن بعد، إضافة إلى هنا سمحت لجهة الحكم بتلقي تصريحات متهم محبوس بشرط موافقة المعني والنيابة العامة على ذلك وفي حدود معينة .

أما المادة 16 من هذا القانون فقد حددت مكان إجراء التقاضي الإلكتروني.

أما القانون رقم 02/15 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية الجزائري[12] والذي جاء كذلك مواكبة لهذا التطور في التقاضي فقد نص على جواز سماع الشهود والخبراء عن طريق الوسائل

---

[11]- -قانون رقم 15-03 مؤرخ في 01 فيفري 2015 يتعلق بعصرنة العدالة ، ج ر، العدد06، المؤرخة في 10 فبراير 2015.

التقنية والمحادثات المرئية عن بعد ضمن الفصل السادس من الباب الثاني المعنون بحماية الشهود والخبراء والضحايا.

ثالثاً/ دور التقاضي الإلكتروني في تحقيق الأمن القانوني عن طريق حماية و استقرار المراكز القانونية والصعوبات التي تواجه التقاضي الإلكتروني:

1- دور التقاضي الإلكتروني في تحقيق الأمن القانوني عن طريق حماية و استقرار المراكز القانونية[13]:

من التعريفات التي حضي بها الأمن القانوني أنّه: "وجود نوع من الثبات النسبي للعلاقات القانونية، واستقرار المراكز القانونية لغرض إشاعة الأمن والطمأنينة بين أطراف العلاقات القانونية سواء أكانت أشخاص قانونية خاصة أم عامة، حيث تستطيع هذه الأطراف ترتيب أوضاعها وفقا للقواعد القانونية القائمة وقت مباشرتها لأعمالها، دون أن تتعرض لمفاجآت أو أعمال لم تكن في الحسبان صادرة عن إحدى سلطات الدولة الثلاث، ويكون من شأنها ركن الاستقرار والثقة والاطمئنان بالدولة وقوانينها"[14].

---

[12]- الأمر قم 02/15 ،المتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم بالأمر 66-155 ،المؤرخ 08 جوان 1966 ، ج ر، العدد 40، الصادرة في 23 جويلية 2015.

[13]- راجع: فاطمة الزهراء بوجمعة، مراد بسعيد، ملرجع سابق، ص 479- 480.

- حنان عكوش، يوسفي مباركة، مرجع سابق، ص 546.

- لرقط فريدة ، هوام علاوة، المرجع السابق، ص 187.

- حايطي فاطيمة، هروال نبيلة هبة، مرجع سابق، ص 138.

- القاضي حازم محمد الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية كنظام قضائي معلوماتي عالي التقنية و كفرع من فروع القانون بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة، عمان، الأردن، ص78-79 و 98.

- خالد محمود إبراهيم، التقاضي الإلكتروني الدعوى الإلكترونية و إجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي الإسكندرية، مصر، 2007، ص 36-37.

- أحمد إبراهيم حسن، مرجع سابق، ص 183-185.

- محمد عشبوش، محمد رايس، مرجع سابق، ص 877.

[14]- -يسري محمد العصار، دور الاعتبارات العملية في القضاء الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة 1999 ،ص245.

إن عمليات التقاضي التقليدية ومع ظهور تكنولوجيا الاعلام والاتصال بدأت تعرف الهجر وذلك بظهور ما يعرف بالتقاضي والمحاكم الالكترونية، بحيث لم يعد التقاضي يقوم على تقديم سندات ملموسة بدعامة ورقية، بل عن طريق تنظيم تقني معلوماتي للمتقاضين، عن طريق دعائم إلكترونية حيث تسجل دعواهم وتسلم الكترونيا على موقع في شبكة الانترنت، كما أن دفع الرسوم و تقديم الوثائق و العرائض الجوابية و تقارير الخبرة كلها تكون بنفس الطريقة وحتى تقديم أدلتهم.

وفي هذا العالم الافتراضي يتم حضور جلسات المحاكمة والحكم و تنفيذه من خلال وسائل الاعلام والاتصال الإلكترونية، إذ يمكن القيام بعملية التقاضي عن بعد دون حضور المتقاضين الشخصي و حتى هيئة الدفاع تكون غير ملزمة بالانتقال للمحكمة بل تمارس مهامها عبر الشبكة فقط.

أن إدخال الرقمنة لهذا القطاع الحساس له تأثير إيجابي في تحقيق الأمن القانوني، إذ أنّ التقاضي الإلكتروني يساعد على حماية و استقرار المراكز القانونية وتحقيق الأمن القانوني من خلال توفير جملة من المعطيات:

_تسهيل وسرعة إجراءات التقاضي وتنفيذ الأحكام، وفي ذلك توفير للجهد والوقت، .وتقليل من الازدحام والاكتظاظ في أروقة المحاكم والجلسات .

_ ويؤمن المعلومات ويضمن سلامتها عن طريق حفظها رقميا مما يمنع أي محاولة لتزوير أو تغيير في فحوى المستندات.

_ حلول الدعامة الإلكترونية محل الدعامة الورقية: إذ تتم كافة المراسلات وإجراءات التقاضي كتسليم المستندات والعرائض إلكترونيًا عبر موقع إلكتروني خاص وهنا تصبح الرسالة الإلكترونية هي السند القانوني الذي يمكن طرفي النزاع من اعتماده في حالة نشوء نزاع بين المتقاضين ودليل من أدلة الإثبات الإلكترونية.

_ ضمان قدر من الشفافية و السرعة في الحصول على المعلومات كما تسهل عملية الإطلاع و الوصول إليها.

_ هذه التقنية ستخفف من حالات فقد ملفات القضايا.

_ تحقيق أمن سجلات المحكمة نتيجة أن الوثائق و المستندات الإلكترونية أكثر مصداقية وأسهل في اكتشاف أي تغيير.

-حلول وسائل الدفع الإلكتروني محمل الدفع النقدي العادي: كبطاقات الاعتماد (الفيزا كارت - الماستر كارد) التي يتم من خلالها دفع وسداد المصاريف القضائية.

_ اعتماد القاضي على أحدث البرامج القانونية التي تحتوي على آلاف النصوص والاجتهادات القضائية يمكنه من إصدار حكمه وتحقيق العدالة بأبسط وأسرع الطرق.

_ ومن جهة أخرى فإن القاضي سيجد نفسه مقيدا بالقانون والتقنية في نفس الوقت مما يجعله يحكم في حياد ، ويبعده عن التعسف في تطبيق القانون بدافع الشفقة أو الاعتبارات الشخصية، كل هذا من شأنه أن يحمي و يدعم المراكز القانونية للمتقاضين وبذلك نصل إلى تحقيق الأمن القانوني المطلوب.

2- الصعوبات التي تواجه التقاضي الإلكتروني[15]:

يواجه التقاضي الإلكتروني صعوبات مختلفة في التطبيق، سواء من الناحية التقنية أو من الناحية القانوني .

الصعوبات التقنية:

_ضعف البنية التحتية لقطاع الاتصالات الإلكترونية خاصة في الدول النامية. مما يصعب التعامل معه.

---

[15] - لرقط فريدة ، هوام علاوة، مرجع سابق، ص 192- 193.
- حايطي فاطيمة، هروال نبيلة هبة، مرجع سابق، ص 144 -145.
- عصماني ليلى، مرجع سابق، ص 219- 220.
- سيد احمد محمود، دور الحاسب الإلكتروني أمام القضاء، دار النهضة العربية، 2008، ص 83 .

– الأمية المعلوماتية: وتعني عدم قدرة المتعاملين على استخدام الحاسوب للوصول إلى معلوماتهم، أو حتى التعامل مع المعلومات في ظل العمل المعلوماتي .

– اختراق مواقع الأنترنت وقرصنة المعلومات على أجهزة الحاسوب: تتم هاته العملية عبر شبكة الأنترنت غالبا، أو حتى عبر شبكات داخلية يرتبط فيها أكثر من جهاز حاسوب، ويقوم بها أشخاص ذوي مهارة وخبرة في التقنية العالية؛ لتحقيق أهداف معينة أو للتطفل والتخريب، ومثاله: التزوير المعلوماتي للمستندات والبيانات، والحصول على معلومات سرية تخص المتقاضين ونشرها والتلاعب بها مع إمكانية ابتزاز أصحابها، أو نشر فيروسات من أجل تخريب وتدمير محتويات وبرامج الححسوب التي تحوي ملفات العديد من القضايا وغيرها من الجرائم الإلكترونية في هذا الباب. إذ بواسطة برامج مساعدة يقومون باختراق جهاز حاسوب معين والتعرف على محتوياته، ومن خلاله يتم اختراق كافة الأجهزة المرتبطة معه في نفس الشبكة.

– ضعف انتشار الأنترنت : يعد من أهم المشاكل التي تواجه تكنولجيا الإعلام والاتصال ومنها التقاضي الإلكتروني؛ إذ من الصعب جدا الاستفادة من هذه الوسائل من دون وجود الأنترنت فالأنترنت أصبح ضرورة حتمية يتطلبها عصر الرقمنة.

– الصعوبات القانونية والإدارية: تعد من أهم الصعوبات التي تعترض سيرورة تطور العملية القضائية الإلكترونية نذكر منها:

– عدم وجود تشريعات كافية من قوانين وطنية ومعاهدات دولية تنظم أحكام التقاضي الإلكتروني وآلية تطبيقه إجراءاته والأحكام اليت يصدرها وكيفية تنفيذها، الأمر الذي يتطلب التدخل بنصوص قانونية عاجلة تتواكب وهذه التقنية.

– الجهل بألية استخدام التقنية الحديثة في أغلب دول العالم الثالث يؤدي إلى عدم اللجوء إلى استخدامها في حل المنازعات.

– عدم وجود نصوص قانونية كافية تساير عصر الرقمنة وتحكم المعاملات الإلكترونية، ذلك أن النصوص التقليدية هي في معزل عن هذا.

– ضرورة وجود موارد مادية ضخمة لإنشاء البنى التحتية بكافة مستلزماتها من أجهز ة ومعدات وشبكات، ومثاله: المعدات والأجهزة الحاسوبية، وأجهزة نقل الصوت والصورة، إنشاء شبكة اتصالات داخلية (الشبكة العنكبوتية العالمية)، إنشاء موقع إلكتروني للمحكمة على شبكة الإتصال، إنشاء سجل إلكتروني يحتوي على بيانات القضية ،.توفير خدمة البريد الإلكتروني لإرسال واستقبال الرسائل. :وارد بشرية مؤهلة كالقضاة المعلوماتيون، كتبة المواقع الإلكترونية _وهم مجموعة من الموظفين المختصين بتقنيات الحاسب والبرمجيات وإدارة المواقع الإلكترونية_ إدارة المواقع و المبرمجون، .المحامون المعلوماتيون،هذا بدوره يتطلب ميزانيات مالية ضخمة.

الخاتمة:

إن عصرنة قطاع العدالة بات أولوية كل دول القانون بما فيه الجزائر هذا القطاع الحساس الذي يعد مصدر قوة كل أفراد المجتمع والذي يسعى إلى تحقيق الأمن القانوني وفي هذه الدراسة سجلنا جملة من النتائج والتوصيات كالتالي:

1–النتائج:

_ يعد التقاضي الإلكتروني من مفرزات التقنية الرقمية. والثورة المعلوماتية وألية من آليات رقمنة قطاع العدالة.

_ حقق التقاضي الإلكتروني العديد من المزايا لقطاع العدالة وعلى رأسها النزاهة والشفافية.

_ إن قطاع العدالة من أسبق القطاعات في تطبيق الرقمنة، ويتجسد ذلك من خلال قانون عصرنة العدالة الذي جاء به المشرع الجزائري.

_ وجود صعوبات

_ وجود علاقة وطيدة بين التقاضي الإلكتروني وتحقيق الأمن القانوني للأفراد.

_إن تحقيق الأمن القانوني والعدالة هو الهدف الأساسي من التقاضي الإلكتروني من خلال تحقيق مبدأ العلانية والشفافية في الإجراءات.

_ وجود صعوبات تقنية وقانونية وإدارية تواجه التقاضي الإلكتروني لكن يمكن تلافيها متى كثفت الدول جهودها لإيجاد الحلول المناسبة.

2-التوصيات:

_ تكثيف الجهود لتكوين متخصصين في الرقمنة في قطاع العدالة من خلال فتح تخصصات دراسية وإقامة دورات تكوينية لتحقيق الجودة في هذا المرفق الحساس.

نشر الوعي من خلال مختلف المنابر العلمية والبرامج التوعوية بأهمية التقاضي الإلكتروني والدور الذي يلعبه في تحقيق حماية و استقرار المراكز القانونية للمتقاضين وتحقيق الأمن القانوني.

_على المشرع عند وضعه للتشريعات أن يراعي تحقيق الأمن القانوني وأن يتلاءم القانون الجديد ومتطلبات الإحتياجات القائمة.

_ الإستفادة من خبرات الدول السباقة في هذا الميدان بأخذ إيجابياتها وتلافي محاذيرها.

المراجع:

الكتب:

- أحمد إبراهيم حسن، غاية القانون دراسة في فلسفة القانون، الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، 2000.
- القاضي حازم محمد الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية كنظام قضائي معلوماتي عالي الثقنية و كفرع من فروع القانون بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة، عمان، الأردن.
- خالد محمود إبراهيم، التقاضي الإلكتروني الدعوى الإلكترونية و إجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي الإسكندرية، مصر، 2007.
- يسري محمد العصار، دور الاعتبارات العملية في القضاء الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999.
- يوسف سيد سيد عوض، خصوصية القضاء عبر الوسائل االإلكترونيةً، دكتوراه في القانون، جامعة عين شمس القاهرة، 2012 م.

المجلات:

- إفتيسان وريدة، بن ناصر وهيبة، دسترة مبدأ الأمن القانوني: التجربة الجزئرية نموذجًا، مجلة الدراسات القانونية، جامعة يحي فارس، المدية، المجلد 08، العدد 02، 06/30/ 2022.
- بدوي عبد الجليل، هنان علي، مفهوم مبدأ الأمن القانوني ومتطلباته، مجلة دراسات في الوظيفة العامة، المجلد 04، العدد 02، 2021/08/03.

– حايطي فاطيمة، هروال نبيلة هبة، نظام التقاضي الإلكتروني بين تحسين جودة العمل القضائي وتحديات الفضاء الر قمي، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 7، العدد1، 2021/06/28.

– حنان عكوش، يوسفي مباركة، التقاضي الإلكتروني في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 15، العدد01، 27/04/ 2022.

– عصماني ليلى، نظام التقاضي الإلكتروني آلية لإنجاح الخطط التنموية ، مجلة المفكر، جامعة محمد خيضر بسكرة، المجلد11، العدد 01، 2016/02/13.

- فاطمة الزهراء بوجمعة، مراد بسعيد، تأثير التطور التكنولوجي وتقنيات المعلومات على تحقيق الأمن القانوني. مجلة الفكر المتوسطي ، المجلد 11 ، العدد 1، 2022/06/15.

– لرقط فريدة ، هوام علاوة ، التقاضي الإلكتروني ، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد06 العدد 4 ، 12/20/ 2021.

– محمد عشبوش، محمد رايس، تطبيق الوساطة الإلكترونية المدنية في إطار التقاضي عن بعد، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 08 ، العدد 03، 2021، ص 877.

الأوامر والقوانين:

– الأمر قم 02/15 ،المتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم بالأمر 66–155 ،المؤرخ 08 جوان 1966 ، ج ر، العدد 40، الصادرة في 23 جويلية 2015.

– قانون رقم 15–03 مؤرخ في 01 فيفري 2015 يتعلق بعصرنة العدالة ، ج ر، العدد06، المؤرخة في 10 فبراير 2015..